



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ١٩

تاريخ القرار: ١٩٩٩/١١/٤

« قرار »

إستناداً الى الصلاحيه المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وبناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١١/٢ قررنا إصدار القانون الآتي :

أولاً:- فك ارتباط المختبر المركزي للانشاءات من وزارة الاشغال والاسكان بكافة ملاكاته و اثاته واجهزته ومعداته ومركباته وربطه بتشكيلات رئاسة مجلس الوزراء .

ثانياً:- الحاقه بالمديرية العامة للشؤون الادارية والمالية من الناحيتين الادارية والمالية وبالمديرية العامة للتخطيط والمتابعة من الناحية الفنية في الرئاسة المذكورة.

ثالثاً:- على مجلس الوزراء تنفيذ احكام هذا القرار .

رابعاً:- ينفذ هذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق